[167] كتاب الاعتكاف باب 1 (1547) 1 - قال الصادق عليه السلام في حديث: لا إعتكاف إلا بصوم. (1548) 2 - وقال عليه السلام في حديث: من إعتكف صام.

_____ الباب 1 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب الاعتكاف، أبواب الاعتكاف، الباب 2 (باب اشتراط الاعتكاف بالصوم، فلا ينعقد بدونه، ويجب بوجوبه، واشتراط إذن الزوج والسيد للمرأة والعبد)، الحديث 3، 5، 6، 11. الجديد، 10: 537 و 536 (14061 و 14056 و 14055 و 14053)، والقديم، 7: 400 و 399 و 398. نقله عن الفقيه: 2: 176 / 1 و 2، والتهذيب، 4: 288 / 873، ومنتهى المطب، 2: 629، س 7، (مسألة: والصوم شرط في الاعتكاف...)، والمعتبر: 321، س 26 (كتاب الاعتكاف، الشرط الثاني: الصوم). 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 10: 536 / 7 (14057)، والفديم، 7: 399 / 7. نقله عن الكافي، 4: 177 / 2، وأشار إلى مثله عن الفقيه: 2: 186 / 2095، الباب 60، باب الاعتكاف، الحديث 10، وإلى مثله عن التهذيب، 4: 289 / 876، والاستبصار، 2: 128 / 418. -
